

المحاضرة الرابعة

ثالثاً : الحضارة اليونانية:

يجب أن نشير إبتداءً إلى أنه ليس في الحضارات اليونانية ما يشير الى قانون حقوق الإنسان ، بل فيها ما يؤكد انتهاك هذه الحقوق أو جملة من الانتهاكات تكاد تلغي أو تعدم هذا المفهوم ، فانتشار ظاهرة الرق وسيادة الزوج على زوجته ، جعلت الحديث عن قواعد تكفل حفظ آدمية الإنسان ضرب من المستحيل ناهيك عن إدارة النظام السياسي ومؤسسات الحكم بسلطاتها الثلاثة التي كانت أما مطلقة لا تحدها حدود أو مقيدة بالحدود التي وضعها الحاكم نفسه ، وكان الفرد في الحضارة اليونانية القديمة تحت أمرة الدولة وخاضعاً لها في كل شيء دون حد أو قيد أو شرط وعلى الرغم من أن تلك الحضارة كانت حضارة متقدمة ألا انها كانت تقصر الحقوق السياسية على طبقة معينة من الناس فالمجتمع اليوناني كان مبنياً على السلطة والقوة والعنف فالرق كان شائعاً ، وحقوق الإنسان منتهكة وكان السكان منقسمين الى ثلاث طبقات:

طبقة الأشراف : أي طبقة الفرسان وهم أركان الجيش ومنهم الحكام والقضاة والكهنة .

طبقة أصحاب المهن : وهؤلاء تم الاعتراف لهم بحق المواطنة .

طبقة الفلاحين والفقراء : وهي الطبقة المحرومة من كل شيء.

ولم يكن للإنسان كياناً ذاتياً مستقلاً، فقد كان يعامل بهذا الوصف معاملة لا أنسانية ولم يكن من المستساغ الإقرار بأن له حقوق ينبغي أن تحظى بالحماية والإحترام فالمواليد المشوهة تعدم والسليمة تسترق .

والجدير بالذكر أن الفلاسفة والمفكرين اليونان كان لهم دور في الإصلاحات الخاصة بحقوق الإنسان ، ففي أواخر القرن السابع عشر قبل الميلاد قام (صرولون) وهو من حكماء اليونان السبعة بإصلاحات إقتصادية ، وإجتماعية وسياسية ، حيث قسم السكان أربعة طبقات بدلاً من ثلاثة على أساس الثروة ، وحرم الربا ، وألغى الرهن العقاري، وحرر رقيق الأرض ، وأعطى الحق للرقيق الذين تم بيعهم خارج البلاد بالعودة ، وأقر حق الأثرث ، أما (أفلاطون) فقد نادى بفكرة العدالة ، وأعتبرها الوسيلة التي تعزز روابط المجتمع ، وأهتم بقيام نوع من الملكية الخاصة ، للحد من الفوارق الطبقيية بين الفقراء والأغنياء، ويرى (أرسطو) أن القيم العليا للدولة يتمحور في سيادة القانون والتعليم ، وأن الدولة وجدت لصالح المواطن ، وليس المواطن لصالح الدولة .

رابعاً : الحضارة الرومانية :

فقد كان المجتمع الروماني يتميز بتركيز السلطات تركيزاً قوياً ، وبنظام قاسي داخل الجماعة المنزلية التي كانت المنظمة الإجتماعية الأكثر بروزاً بل المنظمة الاجتماعية الوحيدة التي لها بنية حقاً ، فكان أفراد هذه الجماعة خاضعين لسلطة شديدة يمارسها الرئيس ((رب الاسرة)) الذي له إمتلاك الاهلية الحقوقية ، أما بقية الأفراد فليست لهم أية مبادرة ولا أي إستقلال مهما كان عمرهم ووضعهم الإجتماعي ، فلم يكن مفهوم حقوق الانسان ثابتاً ، ولم تكن علاقة الفرد بالسلطة على نمط واحد ، حيث وجد هناك مايعرف بولاية رئيس العائلة على جميع أفرادها ، وولاية الرجل على زوجته التي يعقد عليها بعقد الشراء ويطلقها متى يشاء ، و إسترقاق المدين ، وإباحة الربا وإضطهاد الأجانب ، وساد التمييز بين المواطن الروماني والاجنبي ، وخضع كل منهما لقانون خاص به ، أما المواطن الروماني فهو وحده صاحب هذه الحقوق ، فالحقوق القديمة في روما كانت خاضعة للقانون الروماني القديم الذي كان يسقط صفة الاشخاص القانونية عن ثلاث مجموعات رئيسية من الافراد هي :

اولاً: الرقيق : اذ كان لاسيادهم أن يضربوهم أو يقتلوهم وان يتصرفوا بهم وفق مشيئتهم.

ثانياً : الاجانب : لم يكن لهؤلاء اذا جاؤا الى روما أن يتمتعوا بالمزايا القانونية المخصصة للمواطنين الرومان.

ثالثاً: افراد العائلات الرومانية من غير ارباب الامر : وهؤلاء هم الابناء والبنات بأي عمر كانوا مادام والدهم حيا والزوجات اذا انتقلن بحكم الزوج الى سلطة رب العائلة الجديدة.

وكانت الطبقات العليا في روما تحتكر وحدها مجلس الشيوخ والمجالس الشعبية التي أنشأت في العهد الملكي اما في العهد الجمهوري فقد خلع الملك وحل مكانه قنصلان يحكمان الدولة وفي ظل هذا الحكم توسعت انظمة المجالس فدخلها العامة ، لكن تصديق مجلس الشيوخ على القرارات كان وفقا لقرارات الاعضاء الاشراف، الاشراف وحدهم ، ومهما يكن من امر فقد حرم الفقراء من الحريات والحقوق السياسية واخضعوا الى الرق والعبودية في حالة عجزهم عن الوفاء بديونهم وكان الوصول للوظائف والمراكز يعتمد على القدرة المالية للفرد ، ولذلك كانت الطبقات الفقيرة محرومة من التمتع بحقوقها . الا أنه صدر في هذا العهد قانون الاثني عشر وذلك على اثر ثورة الفقراء وعامة الناس على طبقة الاشراف فقام مجلس الشيوخ بتعيين لجنة كلفت بوضع نواة لكل تشريع روماني لاحق وبذلك اقر هذا القانون المساواة بين الناس في الحقوق ووضع

تشريعا للعقوبات والمحاکمات وكذلك الاحوال الشخصية ولكنه كان قاسيا في احكامه ، اذ اجاز استرقاق المدين الذي يعجز عن دفع الديون واجاز كذلك اعدام اللصوص ، ألا أن ما يهم في تلك المرحلة ، من مراحل تطور حماية حقوق الانسان بشكل عام ،والمهم بشكل خاص ما عرفت فيه تلك المرحلة من حيث أن مسؤولية المذنب (المتهم) كانت جماعية وليست فردية فإذا ادين الفرد فأن الجزاءات تصيبه وتصيب جماعته ، و في بداية العصر الامبراطوري لم يبق من المجالس الا اسمها وصار نظام الحكم في روما يعتمد على الثروة والطبيعة وعلى كل حال فقد كانت الامبراطورية القديمة تجهل فكرة الحقوق والحريات العامة وذلك لان الدولة ممثلة في الملك والامبراطور وكانت تتدخل في كافة الشؤون العامة والخاصة حتى في قضايا الزواج والاسرة والعلاقات بين الاباء والابناء وما الى ذلك من الامور الشخصية المحضة وكان الحكم مطلقا والضمانات القضائية لا وجود لها وكان العرف مصدرا رسميا للتشريع .